

جمهورية العراق

حكومة إقليم كردستان العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

التهجير القسري والآثار المترتبة عليه
مدينة خانقين أنموذجًا _ دراسة ميدانية _

م.م. محمد إسماعيل جمعه

جامعة بغداد / كلية القانون

قسم القانون الدولي

م.م. كويان إسماعيل جمعه

جامعة كويه / فاكلي التربية

قسم اللغة العربية

الكلمات المفتاحية : (التهجير القسري ، الترحيل ، الإبادة الثقافية ، إرجاع الملكية ،
(مدينة خانقين) .

**Key words : (forced displacement , deportation , Cultural
extermination, return of property, Khanaqin sity) .**

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين ، محمد الصادق الأمين ، عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين ، أما بعد ...

فقد عرفت البشرية (التهجير القسري) كإحدى الظواهر غير الإنسانية ، ويعدها القانون الدولي جريمة حرب ، وتعرض المنطقة المهجرة قسرًا لشتى أنواع التعذيب النفسي والجسدي والثقافي والعرقى ، وقد تعرضت خانقين لعمليات التهجير بشكل أكبر مقارنةً بباقي مدن العراق ، والتهجير القسري هو ممارسة ممنهجة تنفذها الحكومات أو المجموعات المسلحة المتعصبة تجاه مجموعات تختلف عنها في الدين ، أو المذهب ، أو القومية ، أو المعتقد ، أو السياسة ، أو العرق ، بهدف إخلاء الأراضي وإحلال مجاميع سكانية أخرى بدلًا عنها .

ويكون التهجير القسري إما مباشرًا ، أي ترحيل السكان من مناطق سكناهم بالقوة ، أو غير مباشر كاستعمال وسائل التهيب ، والاضطهاد ، وأحيانًا القتل ، ونجد حالات أخرى من التهجير القسري مثلًا ما حصل للكرد الفيليين ، فقد تم إقصاؤهم وإبعادهم بقرار رئاسي ، وجاء في القرار : (نقلوا إلى نكرة سلمان ، ومن ثم أبعدها إلى إيران) .

وقد أدت هذه الحالات من الترحيل أو التهجير إلى ظهور آثار نفسية على المرحلين ، نتجت عن الشعور بالاضطهاد ، و الإبادة الثقافية لتقاليدهم ، وطمس هويتهم القومية وسلوكهم وممارساتهم .

وتختلف جرائم التهجير القسري من حالة لأخرى وفقا لدواعيها ونشأتها وأهدافها وأسبابها ، ولكن هناك أسبابًا توسعية، لينحصر هذا السبب عن الأطماع والسلوكيات والقسوة والوحشية والهمجية ، وقد يكون السبب اقتصاديًا لتتأرجح بين الإصلاح وغير الإصلاح ، وإن كانت أهدافها نقية في حالة إن قاده المصلحون ، أمّا إذا كانت هذه الأفكار غير نقية وتبناها المتطرفون ، فعندئذٍ تسبب البلاء وعدم المساواة والتمييز ، مما يجبر أصحاب الأرض إلى المغادرة ، ففي العصور الحديثة رافقت جريمة التهجير القسري حملات الاستعمار للسيطرة على الدول الأخرى ، بحيث أصبح التهجير جزءاً من أعراف الحرب سواء أكان في النزاعات الخارجية أو الداخلية .

و منهجي في هذه الدراسة ، منهج تحليلي ميداني ، إذ أقدّم بيانات ووثائق رسمية صادرة من الجهات المسؤولة ، والجهات الحكومية العليا قبل سنة 2003 م ، وبيان احداثيات و كفاءات عملية التهجير والترحيل ، وكذلك مقابلة مع عوائل المرحلين وأخذ بعض المعلومات وكيفية التعايش مع وضعهم الجديد المفروض عليهم قسرًا .

وأنّوه إلى عدم ادراج كل ما يتعلق بتعريف وأركان وأقسام التهجير القسري ؛ وذلك تفاديًا للتكرار ، وركّزت على الجانب العملي أو الميداني للبحث ، من خلال الاتصال المباشر مع العوائل المرحلة ، وسردهم لقصة الترحيل المؤلمة .

وأودّ أن أشكر الأستاذ (سيروان محمود الزهاوي) قاضي محكمة بداءة كلار لمنحي الفرصة للتعرف على كيفية استرجاع الملكيات المسلوبة إلى ذويها ، وأشكر الأستاذ الصحفي (سلام عبدالله إبراهيم) إذ قام بالمقابلات الواردة في البحث مع المرشحين .

ومن الصعوبات التي واجهتني في كتابة هذا البحث ، الأثر النفسي والذكريات المؤلمة التي استرجعتها مع العوائل المرحلة ، ومثلما يقولون بعد كل حكاية مؤلمة : (تنذكر وماتنعاد) .

أما بالنسبة للمصادر والمراجع ، فقد استخدمت المراجع القانونية اللازمة ومراجعة بعض الدراسات والرسائل الجامعية ، إضافة إلى المقابلات الحية مع شهود عيان للجريمة .

التمهيد

أولاً : مدينة خانقين : كانت مدينة خانقين جزءاً من بلاد الشعب الكوتي ، وهي من أصول الشعب الكوردي ، وذلك في الألف الثالث قبل الميلاد ، وتشمل سهول كرمانشاه بما فيها زهاو ، وحلوان ، ودرتلك ، وكذلك تمتد من نهر سيروان إلى بشتكوه ، وسهول قره تبة ، وكفري .

لقد تم الاستيطان في هذه المدينة في عهد الدولة السلوقية سنة (300-129 ق.م) ، وكانت تسمى بـ (أرتميئا)¹ ، وسميت بهذا الاسم تيمناً باسم الآلهة الأوغريقية (أرتميت – أرتيس) ، والتي كانت تحمل صفات عشتار السومرية و أنا هيتا الآرية² .

تقع هذه المدينة في شمال شرق حميرين بمسافة 55كم ، يخترق المدينة نهر الوند الذي يجري من كردستان إيران ويصب في نهر ديالى .

لمدينة خانقين موقع جذاب ، وتحيط بها بساتين النخيل والرمان ، وغيرها ، وذلك لوقوعها في منطقة سهلية ، لذلك ازدهرت فيها الزراعة بشكل كبير .

إضافة إلى وجود آبار النفط ، ومصفى للنفط الحكومي (سابقاً) ، مما جعلت لهذه المدينة خاصية مميزة .

تسكن خانقين الكورد بصورة كبيرة ، إضافة إلى الأقوام الأخرى كالعربية والتركمانية ، وهي من المدن القليلة التي يجيد سكانها اللغات الثلاث فضلاً عن الفارسية (الكوردية والعربية والتركمانية) ، ولكن الغالبية يتكلمون الكورية وبلهجاتها الكلهورية والگورانية ، ويستوطنها العشائر : (الزهاوية ، والأركوازية ، والجاف ، وجمور ، و زنكنة ، والكاكائية ، و قره لوسية ، و الملك شاهية ، والهмонدية ، والدلو ، و باجلان ، والسورة ميرية ، وغيرها) .

وتحتوي هذه المدينة على دور العبادة من مساجد وحسينيات وكنائس ، وأضرحة ، ومعابد قديمة لكل من المسلمين والمسيحيين و الأرمن و اليهود ، و قبر حذيفة بن اليمان المعروف محليا بـ (علمدار) ، ومقام (خدر زنده) ، ومرقد باوة محميد ، وغيرها .

ومن المعالم التاريخية لهذه المدينة التي يعتز بها أهلها : (جامع خانقين الكبير في منطقة أسكي خان ، حوش كوري في ناحية ميدان ، وجسر ألوند الأثري ، كنيسة بشارة في محلة باشا كوبري ، ومعبد اليهود ، والشجرة الغريبة العجيبة دارة كوناره) .

أما من الناحية التجارية وحركة السوق ، فإنها نشطة جداً ، وذلك لكونها قريبة من العاصمة ووقوعها على الحدود الإيرانية واحتوائها على منفذ المنذرية الحدودية ومنفذ برويز خان الحدودي ، وكذلك وجود مصفى النفط الحكومي ، وأيضاً تتميز باشتراك الحكومة العراقية والإقليم في السلطة فيها ، إذ

¹ ينظر : حدود كردستان الجنوبية من سنجار إلى بديره ، عبد الرقيب يوسف / 38 .

² ينظر : أطراف بغداد ، روبرت آدمز / 129 .

أن لكل مكتب أو دائرة حكومية بمختلف الوزارات مديريتين ، مدير تابع للمركز ومدير تابع للأقليم ، وكذلك الحال بالنسبة للمدارس (مدارس كردية تابعة للإقليم ، ومدارس عربية و كردية تابعة للمركز) .

ثانياً ، التهجير القسري :

يُعد الإبعاد القسري للسكان جريمة دولية ، وقد نصت عليه جميع الاتفاقيات الدولية ، ويكون التهجير القسري إما مباشراً ، أي ترحيل السكان من مناطق سكناهم بالقوة ، أو غير مباشر كاستعمال وسائل الترهيب ، والاضطهاد ، وأحياناً القتل.

وتتباين هذه الظاهرة في الأسباب والدواعي التي تعتمد على الصراعات والحروب ، والأطماع ، وكذلك الاعتماد على القسوة في التعامل والميل إلى الوحشية والهمجية.

وفيما يتعلق التهجير القسري في العراق قبل سنة 2003 م ، كان ظاهرة ممنهجة وفق قانون رئاسي بعيداً عن العقاب ، ولا يشكل جريمة ، بدليل عدم وجود أي نص قانوني يشير إليه في قانون العقوبات العراقية ، ولكن بعد سنة 2003م ، أُصدرت أحكام جنائية ضد مرتكبي التهجير القسري للمدة بين 1967/7/17 إلى 2003/5/1 ، وعدت حالات التهجير جريمة إرهابية ، ويكون النظر فيها اختصاص المحكمة الجنائية العراقية المركزية.

ولو تمعنا النظر إلى هذه التسمية (التهجير القسري) فنجد أنها عبارة مكونة من اسمين ، اسم و وصف ، واجتمع الاسم مع الوصف ليبدل المصطلح على الهجر أو الترك من داره أو مدينته أو بلده قسراً دون رضاه.

فالمعنى اللغوي للتهجير : ((الهجر ضد الوصل ، ويعني ترك القوم لدارهم إلى ديار أخرى))³ ، فهو يعني المكان مُكْرَهًا ، أو برغبته لتغيير حال مادي أو روحي ، أو لأسباب سياسية ، أو دينية ، أو عربية ، أو قومية .

أمّا اصطلاحاً : فلا يبتعد كثيراً عن المعنى اللغوي ، فهو يرادف الترحيل ، أو النقل القسري ، وله مسميات أخرى ، كالطرد ، أو الاخلاء ، أو الإبعاد ، باستثناء الاخلاء التي تمارسها السلطات المختصة لتحقيق مصلحة معينة في ظروف معينة ، فإن جميع المصطلحات الأخرى تتفق في أنه جريمة ضد الإنسانية.

وتتمثل الابعاد الواسع للسكان في أثناء النزاعات المسلحة الدولية ، أو الداخلية ، وغالباً ما تحدث تحت مبررات الأمن القومي ، أو الضرورات العسكرية⁴ .

³ معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، 34/6 .

⁴ ينظر : جريمة التهجير القسري (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، صباح حسن عزيز ، 2015 ، وينظر : ثورة كردستان ومتغيرات العصر ، ملا بختيار ، 327/

وقد تم تجريم (التهجير القسري) وحول من وسيلة مقبولة للحرب إلى وسيلة مرفوضة رفضاً قانونياً ودولياً بحكم القانون الدولي في القرن العشرين ، وبالأخص بعد انبثاق اتفاقية الأمم المتحدة عام 1945 م ، و اتفاقيات جنيف عام 1949م ، والبروتوكولان الإضافيان الملحقان باتفاقيات جنيف عام 1977م ، فضلاً عن الإعلانات والمواثيق والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تضمنت نصوصاً قانونية صريحة جرّمت التهجير القسري باعتباره مبدأً عالمياً للإبادة البشرية .

وعلى العموم فإنّ كل ما سميت به عمليات التهجير القسري تجتمع كونها جرائم إبادة ، أو جرائم ضد الإنسانية ، أو جرائم حرب ، ويستوجب على مرتكبيها العقاب بغض النظر عن مناصبهم في الدولة⁵.

تعريف التهجير القسري وفق :

1. التشريعات الجنائية : على الرغم من أن هذه الجريمة تم النص عليها في القانون الدولي الإنساني بأنها جريمة ويعاقب عليها القانون ، وتصدر قوانين جديدة في المناطق التي تتعرض للتهجير ، وتحدد العقوبة المناسبة لها ، لذلك قمنا بتعريف التهجير القسري في التشريعات الجنائية العربية والغربية ، **فالتهجير القسري في التشريعات العربية** ، ونلاحظ أن القوانين العقابية وقوانين الإرهاب لم تتضمن الإشارة إلى جريمة التهجير القسري⁶ ، ف لقد استخدم المشرع العراقي مصطلحات مختلفة للتعبير عن التهجير القسري ، فقانون وزارة الهجرة والمهجرين في العراق رقم 21 لسنة 2009 في المادة الثانية تضمنت هذه المصطلحات :

- جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية ، وجرائم الحرب) ، وفي المادة 12/ثانياً استخدم لفظ الابعاد أو النقل القسري ، والفرع الثالث الخاص بجرائم الحرب للقانون رقم (10) لسنة 2005 المادة (13) منه استخدم مصطلح جرائم الحرب لأغراض هذا القانون ما يأتي :
- فقرة (ح) : الابعاد غير القانوني.
- (الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين و الأعراف واجبة التطبيق على المنازعات الدولية المسلحة في النطاق الثابت للقانون الدولي) .

وقانون العقوبات القطري رقم (11) لسنة 2004 ، وقانون مكافحة الإرهاب القطري رقم (3) لسنة 2004 ، لم يتضمن أية إشارة إلى جريمة التهجير القسري ، كذا الحال لقانون العقوبات المملكة الأردنية الهاشمية لسنة 2003 وتعديلاته ، وكذلك القانون المصري رقم (58) لسنة 1937 لم يشر إليها ، وكذلك المادة (86) لم تشر صراحة إلى تجريم عمليات التهجير.

⁵ ينظر : الابعاد والترحيل القسري في ضوء القانون الدولي الإنساني ، 238/ .

⁶ ينظر : جريمة التهجير القسري ، / 36 ، وينظر : جرائم التهجير القسري للسكان ، آدم سميان ذياب ، / 5 .

أما في التشريعات الغربية : فقد نصت التشريعات الغربية على التهجير القسري ، فالمشرع الفرنسي في قانون العقوبات النافذ لعام 1994 ، عرّف الإبعاد القسري مثل تعريف الإبادة الجماعية ، في المادة (2) من اتفاقية منع هذه العمليات والمعاقبة عليها ، وفي قانون ليبر العسكري لعام 1864 والموقع عليه من قبل الرئيس لنكولن فقد تضمن تجريم التهجير القسري ولكن لم يتم تعريفه صراحة⁷ .

2. القانون الدولي : إنّ عمليات التهجير القسري تشمل الإبعاد الواسع للسكان أثناء النزاعات المسلحة الدولية أو الداخلية (المحلية) ، وغالباً ما ترتكب هذه الجريمة تحت مبررات الأمن القومي ، وقد استخدمت مصطلحات عديدة للدلالة عليها ، كمصطلح (The Deportation) ، والتي تعني (النفي) ، وترجم هذا المصطلح أيضاً بـ (الترحيل) في المادتين (4/58 / أ) في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1949 الخاص بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية لعام 1977⁸ .

وكذلك مصطلح (Displacement) ترجم بـ (التشريد) ، وترجم وفق البروتوكول الإضافي لاتفاقية جنيف عام 1949 الخاص بالنزاعات المسلحة غير الدولية لعام 1977 بـ (الترحيل)⁹ .
أما المادة (7 / 2 / د) في نظام روما الأساس ، فإن الإبعاد أو النقل القسري أو الترحيل القسري تعبر عن مفهوم واحد¹⁰ .

⁷ ينظر : المصدر السابق ، / 36

⁸ William .A. Schabas , The UN International criminal Tribunals / 204 .

⁹ M.Charif Bassiouni , Crimes against Humanity in International Criminal law / 312 .

¹⁰ ينظر : جريمة التهجير القسري ، / 23 .

المطلب الأول

التهجير القسري في مدينة خانقين

عرفت البشرية (التهجير القسري) كإحدى الظواهر غير الإنسانية ، ويعدها القانون الدولي جريمة حرب ، وتتعرض المنطقة المهجرة قسرياً لشتى أنواع التعذيب النفسي والجسدي والثقافي والعرقى ، وقد تعرضت خانقين لعمليات التهجير بشكل أكبر مقارنةً بباقي مدن العراق ، بممارسة ممنهجة تنفذها الحكومات أو المجموعات المسلحة المتعصبة تجاه مجموعات تختلف عنها في الدين ، أو المذهب ، أو القومية ، أو المعتقد ، أو السياسة ، أو العرق ، بهدف إخلاء الأراضي وإحلال مجاميع سكانية أخرى بدلاً عنها.

وقد تم ادراج عمليات الترحيل من مدينة خانقين ضمن عمليات التهجير القسري وذلك من خلال نقل السكان المدنيين قسراً من المنطقة التي ينتمون إليها ويقيمون فيها إلى منطقة ثانية تختلف ثقافية واجتماعية عن مدينة التي رحلوا منها ، فقد حددت محافظتي الأنبار وصلاح الدين مسكناً جديداً للمرحلين من سكان خانقين بالدرجة الأولى ، ثم بعض المحافظات الجنوبية.

فالترحيل ظاهرة تمثل في نقل المدنيين من منطقة خاضعة لسلطة معينة إلى منطقة أخرى ، من خلال نقلهم قسراً بصورة غير طوعية وبالقوة ، وغير قانونية من أراضيهم التي يقيمون عليها إلى منطقة أخرى¹¹ .

ويُعد الشعب الكوردي من الشعوب التي عانت من التهجير القسري تاريخياً منذ زمن الإمبراطورية الآشورية مروراً بالعصر الإسلامي ، وصولاً إلى ماتعرض له الكورد من نفي وتهجير وقمع ثوراتهم ، بحصار المدن وحرق البساتين والقرى ، كما هو الحال في تفسير الكورد الفيليين إلى إيران بين عامي 1970-1980 ، بحجة أنهم إيرانيون في عهد النظام السابق.

وتعد محافظتي كركوك وديالى مركزاً للتهجير ، وخاصة مدينة خانقين ، إذ تمّ ترحيل معظم سكانها إلى المحافظات الجنوبية والغربية.

كانت خانقين ومازالت ساحة خصبة للصراعات السياسية والإقليمية ؛ نظراً للموقع الجغرافي المميز ، وكذلك غناها بالنفط ، وثقافة سكانها ، وقد قامت السياسة الصدامية بالتطهير الثقافي والعرقى للأكراد فيها ، إذ قام بترحيل مايقارب (235) قرية إلى جنوب العراق وغربه ، بحجة قُربها من إيران أبان الحرب العراقية الإيرانية ، ففي سنة 1980-1988 ، إذ قام النظام بتدمير أكثر من (168) قرية في خانقين ، أمّا القرى التي لم تدمّر فقد رتبوها للعرب الذي جيئوا بهم إليها ، فكان عدد الأسر (300) أسر ، ووصل عدد المرحلين إلى أكثر من (100) ألف شخص.

¹¹ ينظر : جريمة التهجير القسري (دراسة مقارنة) ، ، 59 / .

إنّ نقل السكان قسرياً انتهاك لقواعد القانون الدولي الإنساني ، وهو جريمة ضد الإنسانية ويعاقب عليه الأشخاص المسؤولة عنها ،

السياسة المتبعة لقمع الكورد في خانقين وتعريبها :

قامت السلطة في عهد نظام صدام حسين باستخدام شتى الوسائل لقمع الكورد وظلمهم ، وذلك لإخفاء الطابع الكوردي وطمس هويتهم ، فنذكر على سبيل المثال :

1. تعريب المدينة في فترة حزب البعث المقبور من 1968 – 2003 ، من خلال اتباع بعض السلوكيات ، منها : (منع تعليق لافتات باللغة الكوردية ، ومنع تسمية الأطفال بأسماء كوردية) .
 2. منع لبس الزي الكوردي ، ومنع التحدث باللغة الكوردية في المدارس.
 3. منع استملاك العقارات والأراضي والبساتين للكورد ، مما اضطر بعض الأسر الكوردية بتغيير قوميتها للعربية خوفاً وحرصاً من ضياع حقوقهم ، وهذا جزء من الإبادة الثقافية والتطهير العرق للسكان.
 4. اذلال الكورد المستعربين بتلقي ابشع الألفاظ عليهم ، وبعبارات مشينة ومهينة كـ (الي ينكر أصله نغل ..)¹² .
 5. تغيير أسماء مناطق خانقين من الكوردية إلى العربية ، كالاتي :
 - مزرعة ... حي البعث
 - باشا كوبري ... الحرية
 - ميدان و عبد الله بك ... الطليعة
 - جه له وه ... 17 تموز
 - تيلخانة ... الشهيد أحمد
 - راغب بك ... فلسطين
 - كوجة باغ ... فلسطين
 - سبارته ... النصر
- القرى :-** عتليآوة ... الانتصار

¹² ينظر : بمسر هاتي خانمقين و ئەنفال ، ريزان عزيز بشتيوان ، / 55 . 106-108

- أحمد طاهر ... القلعة
 - دارة وشكة ... الدراوشة
 - كلات ... الشعلة
 - جةبراة ... 7 نيسان
 - ئتركةوازي ... الشعلة
 - قورة توو ... الحيدرية
 - شيرك ... تحرير
 - دةكة ... غرناطة
 - تةبة سةوز ... الأخوة
 - كاني ماسي ... الربيع
 - قولاي ... الجمهورية
- أسماء النواحي التابعة لمدينة خانقين : قزربات ... السعدية ، كواللة ... جلولاء ، شةهرةبان ...
المقدادية

كيفية الترحيل في خانقين:

قامت السياسة الصدامية بترحيل الكورد إلى جنوب العراق وغربه ، بوضع خطط للإيقاع بهم ، وكذلك لصق التهم الباطلة عليهم ، والترحيل كان منذ الأزل ، إذ ففي الحرب العالمية الثانية قاموا بترحيل الأسر في قرية عاليواة إلى جنوب العراق ، وفي سنة 1960 ظهرت حركات ترحيل جديدة لسكان هذه المنطقة ، واستمرت إلى سقوط نظام البعث والسلطة الحاكمة في 2003/4/9 ، وقد حاول حزب البعث بطمس الهوية الكوردية ، ومنع لبس الزي الكوردي ، وفي المدارس تم منع الكورد باستخدام اللغة الكوردية ، ومنع استملاك العقارات والأراضي للكورد ، وكذلك لم يتم منحهم اجازات البناء ، لذلك غيرت بعض الأسر قوميتهم من الكوردية إلى العربية تفادياً لهكذا أمور ، وهذا الهدف الأساس من استخدام سلوكياتهم تجاه الكورد ، ومع ذلك قاموا الاستهزاء وقذف الكورد بالألفاظ المشينة ، ، كذلك قامت بعض الأسر من وجهاء خانقين بترك خانقين دون أن يكون لهم أي سبب للترحيل ، ولكنهم لم يستطيعوا تحمّل هذا الوضع والواقع المرير في المنطقة.¹³

المطلب الثاني

الآثار المترتبة على عمليات الترحيل في خانقين

إنّ التهجير القسري للسكان الأصليين من مناطقهم التاريخية وتوطين آخرين محلهم يُعد من جرائم الحرب ، ويزترتب على ذلك مجموعة من الآثار التي ترافق الفرد وتؤثر عليه ، وفي هذا المطلب نتحدث عن بعضها ، ونسلط الضوء على الحالة النفسية و الإبادة الثقافية منها :

أولاً ، الحالة النفسية : تدهورت الحالة النفسية للمرّحل بعد الترحيل ، بسبب تغيّر البيئة التي رحلوا إليها ، فكما نعلم أنّ البيئة تتأثر على الفرد منذ تكوينه وعلى شخصيته بالأخص ، إذ إنّ اكتساب الدوافع والعادات والاتجاهات والميول مرتبط بالبيئة المحيطة به ، ونمو الشخصية كأى ضرب من النمو هو حصيلة تفاعل الميراث الفطري البيولوجي للفرد مع بيئته ، وخاصة البيئة الاجتماعية ، ويكون تأثيره واضحاً على الأطفال ؛ كونهم مادة خامة للاستجابة فيما حولهم من عادات وسلوكيات ولغة¹⁴ ، فنجد تصادمات كثيرة بين التقاليد والعادات واللغة ، وحتى الممارسات اليومية الاجتماعية الأخرى ، كسلوكيات الزواج والمهر والبيع والشراء وتربية الأطفال والأكل وغير ذلك ، وقد استعنتُ بالصحفي والناشط المدني (سلام عبدالله) في اللقاء مع بعض العوائل المرّحلة ، فقام مشكوراً بالتغطية الصحفية ومهمة السؤال والجواب والاستفسار منهم ، وكانت النتيجة كالآتي :

عائلة السيد دلشاد إبراهيم مرادخان :

في ذلك اليوم المشؤوم من عام 1975 وفي الساعة الخامسة مساءً ، وصلت إلى قرينتنا (ملاعيز) سيارات عجلات عسكرية و جمعونا و أمرونا بالركوب ، و جلب الاحتياجات الأولية ، لم نكن نعلم شيئاً عن مصيرنا إلى أن وصلنا إلى مفرق مدينة سامراء ، و هناك تم توزيعنا على مدن سامراء ، و الرمادي ، و بغداد ، و الناصرية ، و مناطق أخرى ، فجريمتنا كانت : انتمائنا للقومية الكردية ، و نفذوا بحقنا سياسة التعريب أسوة بالمناطق الأخرى في كردستان.

نحن كنا عائلة مكونة من 10 أفراد و أسكنونا في منطقة عبايجي التابعة لمحافظة صلاح الدين ، فأطفالنا كانوا مصدومين و معزولين عنهم ، لأن نسائهم و أطفالهم كانوا يخافون منا و يبتعدون عنا ، بعد مايقارب سنة تقريباً ، وبعد ذلك تقربوا إلينا بعدما اطمأنوا لنا ، فكان موجعاً لنا حين قالت نسائهم لنا: نحن كنا نسمع أن الكورد يأكلون البشر ، و أطفالهم كانوا يرددون(كردي عجم، باك دجاجة و انهزم) ، و يعلقون على زينا القومي ب(برشوت) ، و لكن مع مرور السنين تحسنت علاقاتنا و اصبحوا اخوة لنا.

فنحن لم نكن نجيدُ اللغة العربية و اللهجة السائدة لأهل المدينة ، و في السنوات الأولى كُنّا شبه معزولين ، إذ كانت اللغة مشكلة كبيرة لنا و لأطفالنا ، و تمكنا مع الوقت من تجاوزها .

¹⁴ ينظر : مبادئ في علم النفس ، أحمد عزت راجح ، / 409

تعاملهم معنا كان مخجلاً لنا للغاية، لم يكونوا مرحبين بنا لا بل عدوانيين ، و كنا نخاف منهم ، و هم أصحاب السلطة ، و لكن هذا لا يعني أننا لم ندافع عن أنفسنا لكن مع الوقت و باختلاطنا عن طريق العمل تحسنت علاقاتنا.

عائلة السيد خالد احمد حق مراد، مواليد 1973:

لقد تم طرد عائلتنا المكون من(8) أفراد من قريتنا(ملا عزيز) إلى قرية(سميجة) التابعة لقضاء سامراء ، ففي أحد الأيام من عام 1975، جاءتنا مساءً سيارات زيل عسكرية تابعة للجيش العراقي إلى القرية ، وأمرونا بالتجمع دون استثناء و ركوب سيارات الزيل و صادروا كل ما نملك من مال ، و مواشى ، وسلموا أغنامنا و أراضينا الى العرب الذين جيئوا بهم إلى القرية.

و في (سميجة) كنا نعيش بخوف على مصيرنا ، ولم نعرف شيئاً عن مستقبلنا. كانت علاقاتنا مع أهلها مقطوعة ، و كانوا يخافون منا لأنهم لم يروا الكورد ، و زيهم و اعتقدوا إنَّ للكورد (قرون) _ على حسب تعبيره _ و يستهزئون بنا و يسموننا (كورو كرو) ، و هناك لم يسمح لنا بالخروج من البيت إلى العمل ، أو السفر إلى مناطق أخرى إلا بعلم و أمر من المختار .

كانوا يعتبرون عشيرة الأركوازي مشبوهةً ، و أصدروا لنا جنسيات جديدة ، و كأننا من مواليد سامراء ، و امتنعوا عن تزويدنا بالشهادة الجنسية العراقية إلا بعد بتغيير اسم العشيرة من أركوازي إلى عشيرة (الدلو) ، ونحن لم نكن نجيد اللغة العربية ، و بعد مضي الوقت تعلمناها قليلاً ، و ذات مرة راجع مريض المستشفى للفحص و العلاج ، قال للدكتور: دكتور قلبك يوجعك؟ و ذات مرة ذهبت أمي إلى المدرسة ، و أرادت أنْ تشتم ابنها لكنها نظرت إلى مدير المدرسة و قالت: (أنعل أبوك ليو) .

عائلة السيد حيدر صحبت اولفت كريم:

في عام 1975 تم ترحيل عائلتان المكونة من (7 افراد) ، و تركنا ممتلكاتنا بالكامل إلى قرية(زلاية) التابعة لقضاء سامراء .

بعد وصولنا إلى تلك القرية ، كنا لم نعلم شيئاً عن مصيرنا ، و كان الخوف و القلق يسود بيننا ، كنا لا نجيد اللغة العربية ، و كان أهل القرية يستهزئون بنا ، و ينادوننا جميعاً بـ (كاكه) للتصغير وليس بالمعنى المتداول (الأخ الكبير) ، و يرفعون لنا أصبع الوسطي ، كان وضعنا النفسي سيئاً للغاية ، و قد كنا محجوزين ، و لم يسمح لنا بالتنقل إلى المناطق الاخرى ، و تم نقل نفوسنا إلى سامراء.

بعد مضي سنوات على هذا الحال، قامت الحكومة بتوزيع الأراضي علينا في سامراء و بنينا بيوتنا ، و سميت المنطقة بـ (حي الأكراد) ، ثم مارسنا حياتنا بشكل طبيعي، و تم تعيين بعضنا في شركة أدوية سامراء ، و آخرين مارسوا أعمالهم في مختلف المجالات ، و تحسنت علاقاتنا الاجتماعية بشكل جيد مع أهل المنطقة .

عائلة السيدة شيماء إسماعيل محمد عظم :

نحن كنا عائلة مكونة من (8) أفراد من سكنة قرية أركوازي في خانقين ، قام النظام في عام 1982 بجمعنا مع (20) عائلة أخرى ، و انهالوا على أبي بالضرب ، و أوصلونا إلى الحدود الإيرانية القريبة من مدينة خسروي الحدودية ، وهناك قاموا بإطلاق عيارات نارية مما أدى إلى جرح أخي شيروان الذي استشهد جراء تلك الاطلاقات.

بعد تسليمنا من قبل الحكومة الإيرانية تم نقلنا إلى مدينة قصر شيرين ، و من هناك إلى مدينة اسلام آباد ، و سمحوا لنا بتأجير البيوت ، و زاولنا أعمالنا و حياتنا ، و قد عاملونا بصورة طيبة ، و علاقاتنا مع السكان كانت جيدة.

عائلة السيدة أوهام عبدالله مواليد 1965

نحن عائلة من سكنة خانقين ، في عام 1997 ، قامت الحكومة ضمن عمليات تعريب كوردستان بجمعنا في مقر منظمة حزب البعث في المدينة ، و احضرونا في بناية محافظة ديالى لإكمال القضايا الإدارية ، و تم ترحيلنا بسيارات (داينه) و 4 عوائل أخرى من نفس العائلة إلى مدينة الرمادي ، هناك أنزلونا في بناية لـ (روضة الأطفال) في منطقة التأميم ، و كل عائلة في إحدى الصفوف ، بعد فترة سمحوا لنا بتأجير البيوت ، و عشنا حياة إعتيادية و أهل المدينة كانوا طيبين معنا و يساعدوننا ، و بعد ما يقارب السنة و النصف ، قمنا ببيع محتويات بيوتنا و سافرنا إلى مدينة كلار للعيش هناك.

وبهذه العمليات يتحقق آثار معنوي في الجريمة بوصفها جريمة حرب ، لأنه تحقق بالإكراه وقسراً ، فسوء معاملة المدنيين من قبل سكان المنطقة المرحلة إليها ، وتعرضهم للسخرية ، وسلهم لممتلكاتهم ، هو انتهاك للقانون الدولي واتفاقيات جنيف¹⁵ ، وكذلك توصف هذه العمليات بالإبادة الجماعية وذلك لتوافر الشروط فيها ، ومنها : (تهجير مجموعة من الأشخاص قسراً ، وانتماؤهم لقومية أو مذهبي أو ديني معين ، ومقصد مرتكب الجريمة هو هلاك المرحلين ، و تكون اعمار المرحلين أقل من 18 سنة ، وكذلك نقلهم من منطقة إلى منطقة أخرى تختلف عليهم في القومية أو الدين أو المذهب¹⁶ .

ثانياً ، الإبادة الثقافية : إنَّ الضرر الذي يلحق بالتراث الثقافي يحدث عادة في حالات النزاع المسلح سواء الدولي أو غير الدولي إثر القصف والهجمات على المواقع الأثرية والتي بدورها ترتبط بالتراث غير المادي ، كما ينشأ هذا الضرر نتيجة انتهاكات القوات لالتزاماتهم بضمان حماية كل من الأشخاص والممتلكات الواقعة تحت سيطرتها ، حيث تقوض هذه الانتهاكات الهوية الثقافية للأفراد ، علاوة على ذلك يكون للنزاعات المسلحة الداخلية عادة طابع ديني أو ثقافي أو عرقي والذي بدوره يسهم في تعريض ليس فقط الممتلكات الثقافية وإنما التعبيرات الثقافية والروحية

¹⁵ ينظر : جرائم الحرب والعقاب عليها ، عبد الحميد حسين ، / 138

¹⁶ ينظر : دروس في القانون الجنائي ، محمود نجيب حسني ، / 61

المرتبطة بها ، لذا فإن الضرر الذي يصيب التراث غير المادي لا يقتصر على قمع ومنع مشاركة المجتمعات الاصلية لتراثهم وثقافتهم وإنما يمتد إلى المواقع المرتبطة به كذلك ، لأن من دون هذه المواقع يصعب ممارسة هذه العادات ، لأسباب دينية أو جغرافية أو تاريخية ، و يترتب على تدمير الممتلكات الثقافية المادية أو المواقع الأثرية ضرراً مباشراً على التراث غير المادي ، إذ قد تكون لهذا الممتلكات أو المواقع ارتباطاً مباشراً بالتعبير عن العادات والتقاليد والممارسات والتي تشكل اساس التراث غير المادي ، لذلك نستطيع ان نقول بأن هجوم التنظيم المتطرف ، كان له الاثر المباشر والمدمر للأقليات في العراق ، سواء في حياتهم او تراثهم الحي الذي حافظوا عليه على مدى آلاف السنين ، وان فقدان هذا التراث لهذه الجماعات التي تعود إلى عشرات القرون الماضية ، يشكل ضربة موجعة للتراث الثقافي بصورة عامة والتراث غير المادي بصورة خاصة لأنه يمثل مرحلة من مراحل التاريخ ومدى تطوره في الوقت الحاضر ، وهذه الصفة الاخيرة هي اساس هذا النوع من التراث الذي يربط بين الماضي والحاضر¹⁷ .

قامت السلطات العراقية آنذاك بتغيير الطابع الكوردي القومي للمدينة ، وذلك من خلال منعهم لممارسة الطقوس الخاصة بالكورد ، كإشعال النار في عيد نوروز ، رأس السنة الكوردية ، حتى قامت بتغيير اسم المناسبة إلى عيد الشجرة ، وكذلك منعهم للسكان من ارتداء الزي الكوردي ، ومنع تسمية الأطفال بالأسماء الكوردية ، ومنع كتابة اللافتات بالكوردية ، و إلغاء مادة اللغة الكوردية في المدارس ، وكما ذكرنا سابقاً قامت بتغيير أسماء المناطق إلى العربية ، فكل هذه الأمور أدت إلى تغيير الطابع الثقافي للمدينة ولكنها رغم ذلك جاهدت وناضلت حتى أن كبار رجال السياسة والمناضلين هم من كورد خانقين ، و تشهد لهم الساحة الكوردية جميعها ، أمثال : (المرحوم جبار فرمان ، السيد ملا بختيار ، المرحوم عزيز بشتيوان ، المرحوم رشيد باجلان ، السيد كمال شاكر ، وغيرهم بكثير) .

¹⁷ ينظر : جرائم حرب ثقافية، تدمير المعالم الأثرية الثقافية أمام محكمة لاهاي لأول مرة ، ستيفاني موبا ، شبكة أخبار العدالة، لاهاي ، 24 أغسطس 2016 ، مقال منشور على الموقع:

المسؤولية الجنائية والمدنية لعمليات التهجير في مدينة خانقين :

1. المسؤولية الجنائية : تقع على الدولة حماية مواطنيها وخاصة الأقليات والجماعات الأخرى ، ونستند على الإعلان الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة حول حقوق الشعوب الأصلية عام 2007 والذي ينصّ على : ((لا يجب أن تُهجر قسراً من أراضيها أو أقاليمها دون موافقتهم المسبقة والمستنيرة ، إلى جانب تعويضهم العادل وتزويدهم بخيار العودة متى أمكن ذلك¹⁸)) ، فهذا الإعلان يفرض على الدولة حماية النازحين والمرحلين ، واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الأشخاص من التهجير وفقاً لالتزامات تلك الدول بموجب القانون الدولي ، ولكن عند المهجرين من سكان مدينة خانقين لم تلتزم الدولة بتلك الاتفاقية ، وعندما تم التهجير أخذوهم بسيارات الزيل العسكرية ثم وضعوهم داخل مدرسة وكل عائلة سكنت في صف من صفوف تلك المدرسة ، ولم يوفر لهم أدنى سبل العيش ، ومع وصف التهجير القسري بجريمة حرب ألا أنّ الحكومة العراقية آنذاك لم تلتزم ببندوها ، وهي بذلك ارتكبت الجريمة ويجب معاقبتها على أفعالها التي انتهكت قواعد القانون الدولي الإنساني ، وإلى الآن لم تتخذ الجهات المعنية أية عقوبة ضدهم .

2. المسؤولية المدنية ، هيئة حل النزاعات الملكية العقارية :

تأسست بعد 2003 ؛ لاسترجاع المُلَكِيَّات و الحقوق المسلوَبة بالقوة من المواطنين من قبل السلطات العراقية ، كاستملاك البساتين والعقارات والأراضي والطابو ، و قد قمنا باللقاء مع السيد (سيروان الزهاوي) قاضي محكمة بداءة كلال حالياً و مدير هيئة ارجاع الملكية سابقاً¹⁹ ، فزودنا مشكوراً ببعض المعلومات ، ذكر بأن لكل محافظة مكتباً واحداً ، إلا محافظة ديالى ففيها مكتبان ، مكتب لعموم المحافظة ، ومكتب لقضاء خانقين وحدها ، وهذا يدلّ على حجم المعاناة والترحيل والتهجير الذي تعرضت له المنطقة ، إذ دلّت الإحصائيات على أن مدينة خانقين أكثر المناطق تعرضاً للترحيل ، إذ إنّها صغيرة قياساً بالمدن الكبرى كالموصل ، والبصرة ، وكركوك.

وذكر الزهاوي بأنّ المكتب قامت باسترجاع الملكيات والأراضي لأصحابها ، وتعويض بعض الأسر التي لا يمكن استرجاع ملكيتها ، إذ أصبحت ملك للدولة أو بنيت عليها مؤسسات للدولة ، وإلى الآن هناك حقوق و ملكيات لم تُرجع بالكامل لفقدان دليل المالك أو موته أو ينتظر دوره في التعويض .

¹⁸ الاعتراف بحقوق الأرض للسكان الأصليين والمجتمعات الريفية ، www.fmreview.org

¹⁹ لقاء مع السيد سيروان الزهاوي ، في قضاء خانقين في منزله ، الساعة الخامسة عصرًا ، بتاريخ 2021/8/25 .

بسم الله الرحمن الرحيم

حزب البعث العربي الاشتراكي

قيادة فرع المقداد

قيادة شعبية خانقين

امة عربية واحدة

ذات رسالة خالدة

العدد: ١٥ / س.ش / ٣٣٥١

الى / قيادات الفرق كافة

م / ترحيل العوائل الكردية

تحية رفاثية....

إخفاً بكتابنا سري وشخصي ٣٣٤٥ في ١٩٩٨/١٢/٢ ناقشت قيادة مع شعبية خانقين في اجتماعها المتعقد بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣ موضوع ترحيل العوائل الكردية اللذين لديهم أولاد مع المخربين وخارج القطر، عليه قررت قيادة الشعبية التقييم بالمجرد لتلك العوائل من قبل الرفاق اعضاء قيادات الفرق وبشكل هادئ، راجين التفضل بالاطلاع وتزويدنا باسماء العوائل المشمولة من القومية الكردية فقط وفق على ان تصلنا القوائم خلال ثلاثة ايام اعتباراً من تاريخه الاد... مع التقدير ودمتم للنضال....
الرفيق

عبدالمطلب كامل حسن أمين سر قيادة شعبية خانقين ١٩٩٨/١٢/٣

ت - اسم رب الاسرة اسم الهارب أفراد الاسرة بالاسماء، السكن الحالي

الدار ملك ام أيجار جهة الهروب موقف الهارب من الخدمة

ملاحظات عن رب الاسرة والهارب

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العراقية

مديرية تربية محافظة ديالى

ذاتية التعليم المحلي

سرى

العدد / ١ / ١٠ / ١

التاريخ / ١٩٧٦ / ١ / ٤

امر اداري

م / نقل معلمين ومعلمات

استناداً للأمر الوزاري المرقم س/ش/٢٤٦٦ في ١٦/١٢/١٩٧٥ المعطوف على كتاب مجلس قيادة الثورة / اللجنة العليا لشؤون الشمال (السري والشخصي) المرقم ١٥١٦/١٠ في ٢٢/١١/١٩٧٥ وللصلاحيه المخولة لنا

تقرر نقل المعلمين والمعلمات المبينة اسماؤهم وعناوينهم في القوائم المرفقة طياً من ملاك التعليم المحلي لحافظتنا الى ملاك التعليم المحلي للمحافظات المؤشرة ازاء اسمائهم من تاريخ انفكاكهم وتعتبر درجاتهم محذوفة من ملاك هذه المحافظة ومحدثة على ملاك المحافظات التي نقلوا اليها .

عبدالكريم هادي الربيعي

مدير التربية

نسخة منه الى /

مجلس قيادة الثورة / مكتب امانة اسر / راجين التفضل بالأطلاع مع التقدير والامتنان .

= = = = = مجلس قيادة الثورة / اللجنة العلي لشؤون الشمال

= = = = = القيادة القطرية / مكتب امانة السر /

= = = = = الأستاذ طه الجزراوي / عضوالقيادة القطرية

وزارة الداخلية / مديرية الإدارة المحلية العامة / مديرية ذاتية التعليم المحلي مع

التقدير

الخاتمة

بعد الدراسة الميدانية حول قضية التهجير القسري لمدينة خانقين بعد العون من الله تعالى توصلنا إلى النتائج الآتية :

- تعرضت خانقين لعمليات التهجير بشكل أكبر مقارنةً بباقي مدن العراق ، وذلك بسبب الانتماء القومي الرصين في المنطقة ، مما أثار مخاوف الحكومة آنذاك .
- محاولة تغيير الطابع القومي الكوردي في المنطقة من خلال منعهم لممارسة العادات والتقاليد واللغة ومحاربتهم للكورد بشتى الطرق .
- وقد تم ادراج عمليات الترحيل من مدينة خانقين ضمن عمليات التهجير القسري وذلك من خلال نقل السكان المدنيين قسرًا من المنطقة التي ينتمون إليها ويقومون فيها إلى منطقة ثانية تختلف ثقافية واجتماعية عن مدينة التي رحلوا منها
- وفيما يتعلق التهجير القسري في العراق قبل سنة 2003 م ، كان ظاهرة ممنهجة وفق قانون رئاسي بعيدا عن العقاب ، ولا يشكل جريمة ، بدليل عدم وجود أي نص قانوني يشير إليه في قانون العقوبات العراقية ، ولكن بعد سنة 2003م ، أصدرت أحكام جنائية ضد مرتكبي التهجير القسري للمدة بين 1967/7/17 إلى 2003/5/1 م ، ، وعدت حالات التهجير جريمة إرهابية ، ويكون النظر فيها اختصاص المحكمة الجنائية العراقية المركزية .
- وقد تم تجريم (التهجير القسري) وحول من وسيلة مقبولة للحرب إلى وسيلة مرفوضة رفضا قانونيا ودوليا بحكم القانون الدولي في القرن العشرين ، وبالأخص بعد انبثاق اتفاقية الأمم المتحدة عام 1945 م ، و اتفاقيات جنيف عام 1949م ، والبروتوكولان الإضافيان الملحقان باتفاقيات جنيف عام 1988م ، فضلاً عن الإعلانات والمواثيق والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تضمنت نصوصاً قانونية صريحة جرّمت التهجير القسري باعتباره مبدأً عالمياً للإبادة البشرية
- ارتكابهم لجريمة التهجير القسري انتهاك واضح لبنود الاتفاقيات والمواثيق التي جعلت من التهجير القسري جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية ، ويعاقب عليها القانون .
- من الناحية الجزائية ، لم ينزل العقاب اللازم على مرتكبي جريمة التهجير القسري في العراق ، ومرّ مرور الكرام ، ومن الناحية المدنية فقد حاولت الحكومة بعد 2003 بتعويض المرطلين مادياً ، واسترجاعهم لملكياتهم المأخوذة قسرًا .

المصادر والمراجع

1. الكتب :

- أطراف بغداد ، آدمز ماك روبرت ، مترجم ، المجمع العلمي ، 1984 .
- بهسرهاتى خانهقين وئهنفال " ريزان عزيز پشتيوان " ط1 ، رؤزهلات ، اربيل ، 2011 .
- ثورة كوردستان ومتغيرات العصر ، حكمت محمد كريم (ملا بختيار) ، ط5 ، دار سائر المشرق ، 2016 .
- جرائم الحرب والعقاب عليها ، عبد الحميد حسين ، (د.ط) ، القاهرة ، 1952 .
- حدود كوردستان الجنوبية من سنجار إلى بديره ، عبد الرقيب يوسف ، أكاديمية التوعية وتأهيل الكوادر ، السليمانية ، 2011 .
- دروس في القانون الجنائي ، محمود نجيب حسني ، (د.ط) ، دار النهضة ، القاهرة ، 1959 .
- مبادئ علم النفس ، أحمد عزت راجح ، ط1 ، دار الكتب الجامعية ، (د.ت) .
- معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1972 .
- William .A. Schabas , The UN International criminal Tribunals, The Former
- Yugoslavia, Rwanda and Sierraleon, Cambridge University, Press, Cambridgr, 2006 .
- M.Charif Bassiouni , Crimes against Humanity in International Criminal law. Kluwer Law international : The Hague . Second Revised Edition ,1999.

2. الرسائل والأطاريح :

- جريمة التهجير القسري (دراسة مقارنة) ، صباح حسن عزيز ، بإشراف د. أمل فاضل عبد ، رسالة ماجستير ، جامعة النهدين ، 2015 .

3. الدوريات :

- الإبعاد القسري في ضوء القانون الدولي الإنساني ، رشاد السيد ، المجلة المصرية للقانون الدولي ، المجلد 51 ، 1995 .
- جرائم التهجير القسري للسكان ، آدم سميان ذياب ، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية ، العدد 6 ، 2014 .

4. الإنترنت :

- الاعتراف بحقوق الأرض للسكان الأصليين والمجتمعات الريفية ،
www.fmreview.org
- جرائم حرب ثقافية, تدمير المعالم الأثرية الثقافية أمام محكمة لاهاي لأول مرة ،
ستيفاني موبا , شبكة أخبار العدالة, لاهاي , 24 أغسطس 2016 , مقال منشور على
الموقع:
www.swissinfo.ch/ara
تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/11/17.
Kalliopi Chainoglou ... Op,cit.